الفصل التاسع
النص والواقع

هذا مبحث جليل لاشتماله على دفاع مجيد عن الحقيقة الدينية ، فهو سرد وسبر لمقولات غابرة وحاضرة متناولة أسباب النزول بين الإكثار والإنكار ، بين الانتصار للواقع دون النص ، والجمع بين النص والواقع كما هو شأن المسلمين .

وسندرس ماهية أسباب النزول ، وصور الروايات المجلية لها ، وأبعاد هذا العلم ، ويتخلل هذا كله سدّ ثغرة ودفع وهم بين الفينة والفينة والفقرة والفقرة .

أـ ماهية الأسباب :

جاء في التعريف : « سبب النزول هو مانزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه ، أو مبينة لحكمه أيام وقوعه ، والمعنى أنه حادثة وقعت في زمن النبي ﷺ ، أو سؤال وجه إليه ، فنزلت الآية أو الآيات من الله تعالى ، ببيان مايتصل بتلك الحادثة أو بجواب هذا السؤال »[1] .

وتعبير « أيام وقوعه » شرط أساسي يبين أن الأخبار القديمة كحادثة الفيل التي جعلها الواحدي سبباً لنزول سورة الفيل لا تعد سبباً وذلك للفارق الزمني الكبير بين الحادثة والنزول ، وهو على أية حال فارق خارج زمن البعثة .

---

(١) مناهل العرفان : ١/ ٩٩ .

وتبعاً لما سبق يتجلى القرآن في قسمين : قسم نزل ابتداءً غير مرتبط بسبب وهو الأغلب ، منه قصص القرآن والأنبياء وسير الأمم القديمة ، وخلق الكون ، ووصف النعيم والجحيم وقيام الساعة ، ومعظمه في القرآن المكي .

وقسم نزل بسبب ، وهو موضوع البحث ، ويشتمل مقداره على عُشر القرآن تقريباً بين زيادة ونقصان ، وتثبيت ونُكران . هذا التقسيم لا ينفي أن القرآن جميعاً نزل بسبب كلي هو الهداية ، أما موضوع القرآن الذي نزل بسبب جزئي فهو لا يقتصر على تبيان الأحكام حتى يتبجّح معاصرون بتغير الظروف ، بل هو شامل للأخبار والعقيدة .

وإذا كان السبب مرتبطاً على الأغلب بالقرآن المدني ، فثمة أسباب خفية في القرآن المكي ، وهذه تُدرك بالاستقراء والاستنباط ، ونعني بهذا القصص القرآني الذي جاء في ثلث القرآن ، فقد عوّض تعالى بقصص الأنبياء ، فأفادت ماأدته الآيات الأخرى المدنية ، وذلك بمواءمة المرحلة .

ونذكر على سبيل المثال حياة بني إسرائيل التي اتسمت بفترتين تشبهان فترتي الصحابة ، وهما فترة المرحلة المكية التي تشبه فترة عيش بني إسرائيل في ظل طغيان فرعون ، والمرحلة المدنية التي تشبه الهجرة إلى فلسطين بعد غرق فرعون ، ولهذه المشابهة تكررت قصة موسى عليه السلام أكثر من سائر القصص .

وتحقيقاً للتعريف آنف الذكر لا يعد نزول هذه القصة ضمن البحث ، لأن هذه الآيات نزلت في غير زمن أصحابها موسى عليه السلام وقومه ، فكان السبب هو تسلية النبي عليه الصلاة والسلام وحثه على المثابرة مع أصحابه في سبيل الدعوة .

أما طريقة معرفة هذه الأسباب فمنوطة بالرواية عن الصحابة ، فالمادة إذن حديثية ، ولهذا تتفاوت الصحة والقبول ، ولا يصح كل مايقال لضعف كثير من الأسانيد ، وإن كنا نقرّ بإلمام الصحابة الكبار رضوان الله عليهم وأغلبهم بهذه الأسباب ، وذلك لمعاينتهم نزول الوحي .

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « والله مانزل من القرآن إلا وأنا أعلم في أي شيء نزل ، ماأحد أعلم بكتاب الله مني ، وما أنا بخيركم ، ولو أعلم أحداً تبلغه الإبل أعلم بكتاب الله مني لأتيته » .

وقال الواحدي : « ولا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل، ووقفوا على الأسباب وجدّوا في الطلاب»[1] .

وكلام الصحابي هنا له حكم المرفوع ، وكلام التابعي له حكم المرسل ، ويشترط في كلام التابعي توضيح الفاء التعقيبية (فنزل) ، كما يشترط أن يعضد حديثه بمرسل آخر بعد صحته ، وأن يكون الراوي من أئمة التفسير « مثل مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير ممن أخذوا عن الصحابة »[2] .

وهنا بعض المحاذير في الربط بين حادثة وآية ، قال ابن تيمية رضي الله عنه : « قولهم : نزلت الآية في كذا » يراد به تارة سبب النزول ، ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية ، وإن لم يكن السبب كما تقول عنى بهذه الآية كذا »[3] .

وقال الزركشي : « قد عرف عن عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال : « نزلت هذه الآية في كذا » فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا

---

(١) أسباب النزول للواحدي ص/ ١١ .

(٢) مناهل العرفان : ١/ ١٠٧ .

(٣) مقدمة في أصول التفسير ، ابن تيمية ، ص/ ١٣ .

الحكم ، لا أن هذا كان السبب في نزولها ، فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية ، لا من جنس النقل لما وقع »[1] .

ولكن كلمة (كذا) لا تعني الأعيان ، بل تعني القضايا ، كأن يقال : نزلت في تحريم الربا ، ففي رأينا أنه إذا قال : نزلت في فلان أو أحسب أنها نزلت فيه كان البحث موضع نظر ، منه مارواه عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ، خاصم الزبير رجل من الأنصار في شراج الحرة ، فقال النبي ﷺ : « اسق يازبير ، ثم أرسل إلى جارك ، فقال الأنصاري : يارسول الله ، أن كان ابن عمتك ؟ فتلوّن وجه النبي ﷺ .

قال الزبير : فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾[2] [النساء : ٦٥] .

ولعل الآية نازلة على الأرجح في أهل الكتاب ، خلافاً لما يرى القدامى وفاروق حمادة من المعاصرين ، خصوصاً أن الزبير لم يجزم إذ قال : أحسب ، فلا بد لقبول السبب من قرائن تؤيد القضية .

ولا بد أن نفرق هنا بين ماهو نص وما هو بيان ، فمن النص أن يقول الراوي : سبب نزول الآية كذا ، ومنه أيضاً شرط وجود الفاء التعقيبية ، إذ يقال ، بعد سرد الحادثة أو السؤال : فنزل قوله تعالى ، سنسرد أمثلة بعد قليل ، فما روي عن الزبير يمكن أن يعدّ بياناً لا نصاً .

---

(١) البرهان : ٥٦/١ .

(٢) البخاري ، المساقاة ، ح (٢٢٣١) ، ومسلم ، الفضائل ، ح (٢٣٥٧) ، والترمذي ، الأحكام ، ح (١٣٦٣) ، وابن ماجه ، كتاب النبي ﷺ ، ح (١٥) ، وأبو داود ، القضاء ، ح (٣٦٣٧) ، والنسائي ، ح (٩٥٦٤) والبيهقي في السنن الكبرى ح (١١٦٣٤) ، وابن حبان ، الإيمان ح (٢٤) .

وقد يغلط الراوي بين لفظ تلا ونزل ، منه عند الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما : « مر يهودي بالنبي ﷺ ، فقال : كيف تقول ياأبا القاسم ، إذا وضع الله السموات على ذه ، والأرضين على ذه ، والماء على ذه ، والجبال على ذه ، وسائر الخلق على ذه ، فأنزل الله : ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام : ٩١] .

فقد وهم الراوي في قوله : (فأنزل) والحديث عند البخاري بلفظ : « فتلا رسول الله ﷺ » وهو الصواب الذي يعضده كون الآية مكية حيث لا يوجد يهود .

فإذا وجدنا نصاً صريحاً بالسبب وإلى جانبه بيان في القضية الواحدة والآيات نفسها ، أخذنا بالنص ، وجعلنا الرواية الأخرى بيان مدلول الآية ، فالنص أقوى في الدلالة من المحتمل كما عند الأصوليين ، وليراجع الدارس ماجاء في الآية : ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة : ٢٢٣] عند السيوطي لبيان القضية في نصين .

وقال جمال الدين القاسمي رحمه الله(١٣٣٢هـ) : « إن الصحابة والتابعين كثيراً مايقولون : نزلت الآية في كذا وكذا ، وكان غرضهم تصوير ماصدقت عليه الآية ، وذكر بعض الحوادث التي تشملها الآية بعمومها ، سواء تقدمت القصة أم تأخرت ، إسرائيلياً كان ذلك أو جاهلياً أو إسلامياً ، استوعب جميع القيود أو بعضها »[1] .

ومما نزل قبل الحكم كما يرى الإمام البغوي (٣١٧هـ) قوله تعالى : ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝١ وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ [البلد : ١ـ ٢] ، فالسورة مكية ، وقد ظهر أثر الحِلّ يوم فتح مكة حتى قال عليه الصلاة والسلام : « أحلت

---

(١) محاسن التأويل ، القاسمي : ١/ ٣١ .

لي ساعةً من نهار »[1] .

ويمكن أن يعد هذا من باب المعجزات الغيبية المستقبلية ، من مثل الوعد بالنصر ، إذ نزل بمكة ﴿ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴾ [القمر : ٤٥] ، وقال عمر رضي الله عنه : كنت لا أدري أي الجمع يهزم ؟ فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله ﷺ يقول : ﴿ سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴾[2] .

وفي هذا المثال نؤيد الدكتور نصر حامد أبو زيد ، إذ ذهب إلى أن « سياق الآية في سورتها يكشف أنها تتضمن مقارنة بين آل فرعون وبين مشركي مكة ، وهي مقارنة يمكن تلمسها في انتقال النص من قصة فرعون إلى تهديد أهل مكة »[3] .

وكذلك لا نستطيع أن نقول مع السيوطي : إن آية : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴾ [الأعلى : ١٤] يستدل بها على زكاة الفطر إذ لم يكن في مكة صيام ولا عيد ولا زكاة ، فهذا يجعلنا نفرق بين الزكاة وهي العطاء العام وبين فرضية الزكاة بأنواعها ومصاريفها وتساهل البغوي في مثل هذه المرويات جعله يقبل قضية سبق النص على الحكم .

* أمثلة :

١ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما : لما نزلت : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ

---

(١) لباب التأويل في معالم التنزيل للبغوي ، والبخاري ، العلم ، ح (١٠٤) ، ومسلم ، الحج ، ح (١٣٥٣) ، والترمذي ، الديات ، ح (١٤٠٦) ، والبيهقي السنن الكبرى ، ح(٩٧٢٥) ، والنسائي ، الحج ، ح (٣٨٥٩) ، والمسند لأحمد ح (٢٢٧٩) .

(٢) البخاري ، التفسير ، ح (٢٧٥٨) ومسند أحمد ، ح (٣٠٤٣) ، والمعجم الكبير ، ح (١١٩٧٦) ، والنسائي ، التفسير ، ح (١١٥٥٧) .

(٣) مفهوم النص ، ص/ ٩٧ .

﴿ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء : ٢١٤] ، خرج رسول الله ﷺ ، حتى صعد الصفا ، فهتف فاجتمعوا إليه ، فقال : « أرأيتم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقيّ ؟ » قالوا : ماجرّبنا عليك كذباً ، قال : « فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد » فقال أبو لهب : تباً لك ألهذا جمعتنا ؟ فنزلت : ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾[1] [المسد : ١] .

٢ـ وتكون الحادثة من جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ، مثل أولئك الصحابة الذين كانوا يُصافون المنافقين ، ويواصلون رجالاً من اليهود ، لما كان بينهم من القرابة والصداقة والحلف والجوار والرضاع ، فأنزل الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾[2] [آل عمران : ١١٨] .

٣ ـ وقد تكون الحادثة خصومة دبت بين المسلمين ، كالخلاف الذي شجر بين جماعة من الأوس والخزرج بدسيسة من اليهود ، حتى تنادى الطرفان : السلاح السلاح ، فنزل قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران : ١٠٠] وهي توازي الآية السابقة في المضمون .

٤ ـ ومن الحوادث الداعية حادثة الإفك ، فنزل مايعد حكماً جديداً غير معروف عند المسلمين سواء حد القاذف وحد الزاني ، قال عز وجل : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم

---

(١) البخاري ، التفسير ، ح (٤٦٨٧) ، ومسلم ، الإيمان ، ح (٢٠٨) ، وابن حبان ، التاريخ ، ح (٦٥٥٠) ، والنسائي ، التفسير ، ح (١١٣٧٦) .

(٢) أسباب النزول ، الواحدي ، ص/ ٣٨ .

مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[1] [النور : ١١] .

وقد قامت حادثة الإفك على اتهام بعض المنافقين أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بالزنى لواقعة نسجوا منها ملابسات جريمة وهمية ، ثم اتضح الحق وبرّأها عز وجل في الكتاب المبين .

فليس يعني هذا تفشي الزنى في المدينة المنورة إلا إذا كان بعض الدارسين يتصورون كل مدن العالم باريسهم المثالي المخضل بالفاحشة ويرمون بعقدهم النفسية على سيد البشرية ﷺ ، وليس كل حكم يستوجب واقعاً حالياً .

لذلك نرى من المغالطة التاريخية أن تقول فاطمة المرنيسي : « وسوف تكون حبيبته عائشة الفريسة التي يقبض عليها أعداؤه ، كي يؤذوه ، ويجعلوه يتذوق الكعكة المسمومة بإفقاده الثقة باتهامها بالزنى ، وهو في الجو الذي كان فيه مجروحاً معرضاً لإساءتهم ، سوف يفقد من قدرته على مقاومة عمر ، ويقبل حبس النساء ، وسيوافق على الحجاب ، وعلى إعادة قيام السيادة الذكورية »[2] .

٥ـ ومنه مانزل تنبيهاً وتحذيراً للمسلمين كي لا تعاد الكرة في الغلط ، وذلك يوم غزوة أحد ، لما خالف الرماة أوامر القائد الأعظم عليه الصلاة والسلام ، فغادروا أمكنتهم طمعاً في الغنائم ، فكانت النتيجة هزيمة المسلمين مخلفين عدداً من الشهداء .

فأنزل الله تعالى تحذيراً من تكرار هذه المخالفة : ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ

---

(١) أسباب النزول أو غيره ، وراجع تفسير سورة النور لأبي الأعلى المودودي .
(٢) الحريم السياسي ، ص/٢٠٨ .

فِي ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران : ١٥٢] .

٦ـ وكذلك اغتر المسلمون يوم حنين بكثرتهم وأعجبتهم الوسائل الأرضية والأسباب القريبة ، حتى حتموا النصر وهزيمة العدو ولم يستثنوا كما حدث لأصحاب الجنة ، ثم حدث العكس ، فعلى الرغم من قلة العدو انهزم المسلمون ، فثبت عليه الصلاة والسلام مع بعض الصحابة مستعيداً القوة والنصر بعد الفلول الهاربة .

فأنزل الله عز وجل محذراً من هذا الخطأ قوله : ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[1] [التوبة : ٢٥ ـ ٢٦] .

ويلحظ ههنا الإظهار « المؤمنين » ولم يقل عليكم ليربط الثبات بالإيمان وليشتد التحذير الذي يشكك بالعقيدة ، كما يلحظ أن إعجابهم بكثرتهم كان نتيجة سوء تدبير عقلي تكتيكي وليس نابعاً من عنجهية نفسية لا يوصم بها الصحابة رضي الله عنهم أجمعين .

٧ـ ومن الأحداث المكية أن أشراف قريش اجتمعوا عند رسول الله ﷺ وقالوا له : إن أردت أن نؤمن بك فاطرد هؤلاء الفقراء من عندك ؛ يعنون بلالاً وخباباً وصهيباً وغيرهم فإنا نأنف أن نجتمع بهم ، وتعيّن لهم وقتاً يجتمعون فيه عندك .

---

(١) الدررفي اختصار المغازي والسير ، ابن عبد البر ، ص/ ٢٦٦ـ ٢٧٢ .

فأنزل الله عز وجل : ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾[1] [الكهف : ٢٨] .

٨ـ ومن الأحداث المكية ماروي عن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال : كنت قيناً ـ حداداً ـ وكان لي على العاص بن وائل دين ، فجئت أتقاضاه ديني ، فقال لي : لا أعطيك دينك حتى تكفر بمحمد وتعبد اللات والعزى ، فقلتُ : لا أكفر حتى يميتك الله ثم يبعثك ، فقال : إني إذن لميّت ثم مبعوث ، فانتظرني إلى ذلك اليوم ، فسأوتى مالاً وولداً ، ، فأوفيك دينك .

فأنزل عز وجل فيه قوله : ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٧٧﴾ أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَـٰنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾ كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُۥ مِنَ ٱلْعَذَابِ مَدًّا﴾[2] [مريم : ٧٧ـ ٧٩] .

٩ـ ويكون النزول جواباً لسؤال يتعرض له النبي عليه الصلاة والسلام من الصحابة ، مثل أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها إذ قالت : يارسول الله ، لا أسمع ذكر النساء في الهجرة بشيء ، فنزل قوله عز وجل : ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾[3] [آل عمران : ١٩٥] .

---

(١) مفاتيح الغيب للرازي : ٢١/ ١١٥ .

(٢) مسلم ، صفة القيامة ، ح (٢٧٩٥) ، والسنن الكبرى للبيهقي ، ح (١١٠٦٤) ، والترمذي ، التفسير ، ح (٣١٦٢) ، وابن حبان ، السير ، ح (٤٨٨٥) ، ومسند أحمد ، ح (٢١١٠٥) ، والنسائي ، التفسير ، ح (١١٣٢٢) .

(٣) الترمذي ، التفسير ،ح(٣٠٢٣) والمعجم الكبير للطبراني ح(٥٠٠) ، والمستدرك ح(٣١٧٤) .

١٠ـ ولا يشترط أن يتصل السؤال بأمر مضى ، بل يتعلق بالماضي والحاضر والمستقبل ، ومما يتصل بالماضي : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ ۖ قُلْ سَأَتْلُوا۟ عَلَيْكُم مِّنْهُ ذِكْرًا ﴾ [الكهف : ٨٣] وما يتصل بالحاضر : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾ ﴾ [الإسراء : ٨٥] ، وما يتصل بالمستقبل : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ﴾ [الأعراف : ١٨٧] .

وليس يشترط أن يكون نزول الآية عقب السؤال والحادثة مباشرة ، فيكون الجواب القرآني على الفور أو على التراخي ، فعندما سئل عليه الصلاة والسلام بعض الأسئلة قال : أخبركم غداً .

فنزل بعد خمس عشرة ليلة من السؤال قوله عز وجل بعد الكلام على أهل الكهف : ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ۖ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّى لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴾[1] [الكهف : ٢٣ـ ٢٤] .

وكذلك نزلت آيات النور المتعلقة بالإفك بعد شهر تقريباً من الحادثة ، وذلك التراخي للتذكير بمصدر الوحي ودفع الارتجالية عن القرآن الكريم .

إن علم أسباب النزول يبين المواءمة الفكرية والفنية والرحمة في احتواء المواقف ، وليس من مانع عقلي ولا شرعي أن تكون الآيات عبرة عامة لكل مسلم ، وذلك من خلال التمثل بالواقعة والمقارنات ، فليس القرآن الكريم كتاب العرب أو الصحابة وحدهم .

وليس لنا أن نبالغ في احتواء الواقع حتى نقول بسبق الواقع على

---

(١) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير ، ٣/ ١٣٠ .

النص ، فما قاله الدكتور حسن حنفي لا يليق بمسلم ولا عاقل غير مسلم ، قال : « إن ماعبّر عنه القدماء باسم أسباب النزول لهو في الحقيقة سبق الواقع على الفكر ومناداته له ، كما أن ماعبر عنه القدماء باسم الناسخ والمنسوخ ليدل على أن الفكر يتحدد طبقاً لقدرات الواقع وبناء على متطلباته ، إن تراخى الواقع تراخى الفكر ، وإن اشتد الواقع اشتد الفكر »[1] .

فهذه الواقعية تعني أن الله عز وجل يساير الناس في القرآن ، بل تعني أن القرآن واقعي ذو مصدر بشري ، فالواقع هو المصدر ، ويقول ما يوضح كلمة الكفر : « بالتحامنا بالواقع يمكن صياغة حلول لمشاكلنا تكون بالضرورة مصداقاً للوحي ، فالواقع هو الذي يفرض نفسه ، وهو أبلغ من كل نص . الواقع هو مصدر النص ، والبداية بالواقع هو الرجوع إلى المنبع والمصدر والأساس »[2] .

ب ـ أشكال الرواية :

١ ـ الترجيح بين الروايتين :

وذلك أن تكون إحدى الروايتين صحيحة وتكون الأخرى ضعيفة ، فيؤخذ بالرواية الصحيحة من باب أولى ، مثل سبب النزول في سورة الضحى ، فجاء في الصحيحين : « اشتكى رسول الله ﷺ فلم يقم ليلة أو ليلتين ، فأتته امرأة ، فقالت : يا محمد ، ماأرى شيطانك إلا قد تركك ، فأنزل الله : ﴿ وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾[3] [الضحى : ١ ـ ٣] .

---

(١) التراث والتجديد، ط/ ١ ، دار التنوير للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٨١ ، ص/ ١٣ .

(٢) الدين والثورة في مصر : اليمين واليسار في الفكر الديني ، ص/ ٧٣ـ ٧٤ .

(٣) البخاري ، التفسير ، ح (٤٦٦٧) ، ومسلم ، الجهاد والسير ، ح (١٧٩٧) ، =

وثمة رواية في تفسير القرطبي كررها السيوطي من غير نقد وذلك : « أن جَرْواً دخل بيت النبي ﷺ ، فدخل تحت السرير فمات ، فمكث النبي ﷺ أربعة أيام لا ينزل عليه وحي ، فقال : ياخولة ـ خادمة ـ ماحدث في بيت رسول الله ؟ جبريل لا يأتيني ، فقلت في نفسي : لو هيأت البيت وكنسته ، فأهويت بالمكنسة تحت السرير ، فأخرجت الجرو ، فجاء النبي ﷺ ترعد لحيته ، وكان إذا نزل عليه أخذته الرعدة ، فأنزل الله : ﴿ وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ﴾[1] .

ولا نتصور أن يتوقف خبر السماء الجليل لأجل هذا المخلوق الميت الذي لا يكون التخلص منه بالمصادفة وبأمر المرسل إليه عليه الصلاة والسلام حتى لا تتوقف الرسالة ، أم هو درس في النظافة .

ولماذا لا ننظر في مضمون السورة فنقرأ ماهو إجابة على ملاسنة ، فالمرأة تعيّره بنسيان المصدر له ، فكان الجواب توثيق الصلة بالسماء ، هذا من حيث المتن الساذج .

أما السند فقد قال ابن حجر العسقلاني : « قصة إبطاء جبريل بسبب الجرو مشهورة ، لكن كونها سبب نزول الآية غريب ، وفي إسناده من لا يعرف ، فالمعتمد مافي الصحيح »[2] .

ولندع ماكان ضعيفاً غريباً في سبيل غربلة الموروث ، وإلا أخذنا بتعدد الأسباب على ضعفها ، فعدم نبذ الضعيف وعدم الترجيح ، يجعلنا نأخذ بالتعدد وهو مربك ، فلا نصدّق أن يكون للآية : ﴿ وَلَيۡسَ ٱلۡبِرُّ بِأَن

= ومسند أحمد ، ح (١٨٨٢٣) ، والمعجم الكبير ، ح (١٧٠٩) ، والسنن الكبرى للبيهقي ، ح (٤٤٩٦) .

(١) الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، ٣٠/ ٨٣ ، والإتقان : ١/ ٣٢ .

(٢) فتح الباري : ١/ ٢٠٠ .

تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ تسع روايات عند الطبري ،[1] وهذا النهج مقرون أيضاً بابن كثير والقرطبي .

٢ـ الترجيح مع صحة الطرفين :

وذلك أن توجد روايتان صحيحتان في سبب نزول آية ولإحداهما مرجح على الأخرى ، فنأخذ بالراجحة دون المرجوحة بعد دراسة الحيثيات القوية من مشاهدة الراوي والقرائن المحيطة ، فههنا جهد موضوعي مبارك لعلماء الحديث رضي الله عنهم .

فعند الإمام البخاري : قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « كنت أمشي مع النبي ﷺ بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب ، فمر بنفر من اليهود ، فقال بعضهم : لو سألتموه ، فقالوا : حدثنا عن الروح ، فقام ساعة ، ورفع رأسه ، فعرفت أنه يُوحى إليه ، فنزلت : ﴿ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ [الإسراء : ٨٥] .

وأخرج الإمام الترمذي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : قالت قريش لليهود : أعطونا شيئاً نسأل به هذا الرجل ، فقالوا : اسألوه عن الروح ، فنزلت الآية[2] .

ونردف هنا بأن سند الترمذي أقل قوة من سند الشيخين ، هذا واضح جلي معروف عند العلماء ، وإذا لم يكتف به ننظر في المتن ، فابن مسعود شاهد الحادثة وهو راويها بخلاف ابن عباس الذي ولد أيام الدعوة الأولى في مكة ، ثم إن مكة خالية من اليهود .

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن : ٣/ ٥٥٦ .

(٢) البخاري ، العلم ، ح (١٢٥) ، ومسلم ، المنافقين ، ح (٢٧٩٤) ، والترمذي ، التفسير ، ح (٣١٤٠) ، والمسند : ١/ ٢٥٥ ، والنسائي ، التفسير ، سورة الكهف ، ح (١١٣١٤) . ومسند أحمد : ١/ ٢٥٥ .

ولا نرجح أن يستعين عربي بعنجهيته وأنفته بيهودي مع كون العربي يعد اليهودي مواطناً غريباً هو من الدرجة الثانية أو أكثر ، ولا يمكن أن نأخذ بهذا المتن لكون سورة الإسراء مكية ، وهذه الآية منها مدنية بلا خلاف .

٣ ـ التعارض مع انتفاء المرجح :

أي أن تتعارض روايتان مستويتان في الصحة والقوة ، وكل منهما سبب نزول الآية ، ولا يمكن الجمع بين الروايتين إلا بقبول تعدد السبب ، مثل الآية : ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٦ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [النور : ٦ ـ ٧] وهي آية اللعان .

جاء عند الإمام البخاري : عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن عويمر العجلاني قال : « يارسول الله ، رجل وجد مع امرأته رجلاً ، أيقتله فتقتلونه ، أم كيف يصنع ؟ فقال رسول الله ﷺ : « قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك » فأمرهما رسول الله ﷺ بالملاعنة بما سمى الله في كتابه ، فلاعنها ، ثم قال : يا رسول الله ، إن حبستها فقد ظلمتها ، فطلقها ، فكانت سنة لمن كان بعدهما في المتلاعنين . . »[1] .

وعنده أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء ، فقال النبي ﷺ : « البينة أو حدّ في ظهرك » ، فنزل جبريل وأنزل عليه : ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ﴾[2] [النور : ٦] .

---

(١) البخاري ، التفسير ح (٤٤٦٩) .

(٢) البخاري ، التفسير ح (٤٤٦٩) .

وهكذا أمكن الأخذ بكلتا الروايتين لقرب زمانيهما وعُمل بهما ، باعتبار أن الآية الكريمة نزلت إجابة للحادثتين معاً ، إذ لا جائز أن نردهما لأنهما صحيحتان ، ولا جائز أيضاً أن نأخذ بواحدة ونهمل الأخرى ، فلا مرجّح بينهما ، فتعين إذن الأخذ بهما معاً .

وقال الإمام ابن حجر في الشرح : « لامانع من تعدد الأسباب » وقال الخطيب البغدادي : « لعلهما اتفق لهما ذلك في وقت واحد »[1] وكذلك رأي النووي .

٤ ـ التعارض مع انتفاء المرجّح والجمع بين الروايتين :

ويؤول العلماء هذا بتكرار النزول ، قال الإمام الزركشي : « قد ينزل الشيء مرتين ، تعظيماً لشأنه ، وتذكيراً به عند حدوث سببه ، وخوف نسيانه »[2] ، مثل الآية : ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النحل : ١٢٦] إلى نهايتها .

أخرج الإمام البيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه : « أن النبي ﷺ وقف على حمزة حين استشهد وقد مُثل به ، فقال : لأمثلن بسبعين منهم مكانك ، فنزل جبريل والنبي ﷺ واقف بخواتيم سورة النحل » .

وأخرج الإمام الترمذي والحاكم النيسابوري عن أبي بن كعب رضي الله عنه : « لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة وستون ومن المهاجرين ستة ، منهم حمزة رضي الله عنه ، فمثلوا بهم ، فقالت الأنصار : لئن أصبنا منهم يوماً مثل هذا لنربين عليهن ، فلما كان يوم فتح

---

(١) فتح الباري ، وشرح الزرقاني على الموطأ : ٣/ ٢٤٥ ، وتحفة الأحوذي باب سورة النور .

(٢) الإتقان ، ١/ ٧٧ .

مكة أنزل الله سبحانه : ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا﴾ [النحل : ١٢٦] ، فاللافت للنظر عدم إمكان الجمع لتباعد الزمان بين أحد وفتح مكة .

ومنه أيضاً أن سورة الإخلاص نزلت مرة جواباً للمشركين بمكة ، ومرة جواباً لأهل الكتاب بالمدينة ، كما يرى الإمام الزركشي ، ولكن علينا ألا نبالغ بمقدار مانزل مرتين .

ومنه الآية الكريمة : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة : ١١٣] ، ورد أنها نزلت بعد وفاة أبي طالب ، إذ قال النبي ﷺ : « لأستغفرن لك مالم أُنهَ عنه » فنزلت الآية .

ويرى الدارسون أنها نزلت نهياً عن استغفاره لأمه ، ولكن نقرأ عند الواحدي : عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي ﷺ : « إن القبر الذي رأيتموني أناجي فيه قبر آمنة بنت وهب ، وإني استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي فيه ، واستأذنت ربي في الاستغفار لها ، فلم يأذن لي فيه ، ونزل : ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾ [التوبة : ١١٤] .

فهذه آية تالية لآية الاستغفار للمشركين ، ثم إن أمه غير مبلغة بالإسلام ولا نظن أن نسميها في المشركين وهذه قضية ذات شجون ، وفي الحديث إشكال إذ لم يقل قبر أمي ، بل ذكر اسمها وهذا غريب في مثل هذه اللحظة العاطفية[1] .

وكان الدكتور محمد سالم أبو عاصي قد ردّ رداً موفقاً على مقولة

---

(١) أسباب النزول ، ص/ ٢٢٣ ، وثمة نص للترمذي حسن الإسناد عن علي رضي الله عنه أن الآية نزلت في رجل كان يدعو لأبويه المشركين ، تفسير ابن كثير : ٣/ ٤١٦ ، وأسباب النزول للواحدي ، ص/ ١٧٧ ، والترمذي ، الجنائز ، ح (٧٩٢) .

تكرار النزول بأن تعليل التعظيم غير مقنع ، لأن القرآن جميعه معظم ولا يقتصر الأمر على الفاتحة ، أما تعليل خوف النسيان ، فإنه احتمال يدخل في سائر القرآن أما النزول على حرفين مختلفين فإنه يستبعد سائر القرآن الذي نزل على سبعة أحرف[1] .

وإذا صدقت الحادثة الأخيرة ، فإنها بمعنى واحد إزاء موت أبي طالب ، فالقضية هي النهي عن الاستغفار لغير المسلمين ، ولا نستطيع أن نتكئ على مثل هذه المرويات لنقول مع حامد أبو زيد : « وما دام منهج التلفيق قد وصل إلى افتراض إمكانية نزول الآية أو السورة مرتين ، فلماذا لا يكون كل نزول منهما مرتبطاً بمعنى محدد ، بحيث يكون تعدد المعاني مرهوناً بتعدد مرات النزول »[2] .

نقول : إن التوحيد في سورة الإخلاص يخاطب كفراً واحداً عند أهل مكة وأهل الكتاب ثم هذه مرويات ليست متواترة ولا كثيرة حتى نقيس عليها جدلية النص المفتوح والقراءة المعاصرة الحرة ، فلماذا نتناسى الصحيح الكثير ، ونهرع وننبش في القليل الضعيف ، وكيف يغير الله معنى كلامه في كل نزول ، هل هذه معاصرة علمية ؟

والجدير بالذكر أن سردنا لهذه الأشكال الأربعة من تعدد الرواية لا يعني كثرة النازل وفق هذا التعدد ، كما لا يعني صحة جميع النصوص ، وبالمقابل ثمة نصوص تؤكد نازلين لسبب واحد ، مثل سؤال أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها : يا رسول الله ، لا أسمع ذكر الله النساء في الهجرة بشيء ، فأنزل الله : ﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ

---

(١) أسباب النزول ، د . أبو عاصي ، ص/ ١٥٠ـ١٥١ وراجع ١٥٠ـ١٦٣ .

(٢) مفهوم النص ، ص/ ٨٦ .

وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ﴾[1] [آل عمران: ١٩٥].

وأخرج الحاكم النيسابوري عنها أيضاً: قلت: يارسول الله، تذكر الرجال ولا تذكر النساء، فأنزل الله: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّآئِمِينَ وَٱلصَّآئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥]، وأنزلت ﴿أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾[2].

وأخرج الحاكم عنها أيضاً: قالت: يغزو الرجال ولا تغزو النساء، وإنما لها نصف الميراث، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢]. وأنزل: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾.

ويبدو لنا أن واقعة السؤال واحدة، إذ لا ترجح أن تعيد السؤال عن الأمر بعد معرفتها بالآية الأولى، ونرجّح أن ذكر الهجرة والغزو في واقعة واحدة، فالأحاديث ذات أصل واحد، ويحتمل أن يكون الراوي نقل جزءاً من السؤال وترك الآخر، فنزلت الآيات الثلاث جواباً على سؤال واحد.

ومن هذا القبيل ماروواه ابن عباس رضي الله عنهما: كان رسول الله ﷺ جالساً في ظل شجرة، فقال: «إنه سيأتكم إنسان ينظر

---

(١) الترمذي، التفسير، ح (٣٠٢٣)، والمعجم الكبير للطبراني، ح (٥٠٠).
(٢) المستدرك، ح (٣١٧٤).

إليكم بعيني شيطان ، فإذا جاء فلا تكلموه » فلم يلبثوا أن طلع عليهم رجل ـ وهو ابن جلاّس ـ أزرق العينين ، فدعاه رسول الله ﷺ فقال : علام تشتمني أنت وأصحابك ، فانطلق الرجل ، فجاء بأصحابه ، فحلفوا بالله ماقالوا ، حتى تجاوز عنهم ، فأنزل الله : ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ ﴾[1] [التوبة : ٧٤] .

فهذا الحديث من معجزاته الغيبية في الحاضر ﷺ ، وكون الرجل أزرق العينين يدعو إلى التشاؤم لصلة زرقة العينين بالروم وهم أعداء الجوار .

وقد أخرج الحاكم النيسابوري والإمام أحمد هذا الحديث بلفظه وقالا : فأنزل الله : ﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾ [المجادلة : ١٨] وتبدو الآية الأخيرة عامة لا تقتصر على نفر من الناس .

ج ـ أبعاد أسباب النزول :

إن هذا العلم يتقاطع بين أربع فئات من الدارسين : الفئة الأولى مكثرة من سرد الأسباب بين غث وسمين من الروايات على سبيل الثقافة التجميعية والتلفيق ، يكثر جهد هؤلاء في كتب التفسير بالمأثور القديمة ، ومصنفات علوم القرآن القديمة .

وكأن المادة خاصة بالمنهج القديم والعصر القديم ، فهذا الشيخ جمال الدين القاسمي يعجب بمنهج الشاطبي في الاعتماد على أسباب النزول وملاءمة الواقع للنص ، لكن لا يتبعه في الأخذ بالصحيح من هذه

---

(١) مسند أحمد ، ح(٢١٤٧) ، والمعجم الكبير ، ح (١٢٣٠٧) ، والأحاديث المختارة ، ح (١٧٦) .

الأسباب ، وعلى كل حال هذه المادة عند المعاصرين عموماً ضئيلة .

والفئة الثانية منكرة لأسباب النزول دفعاً لخصوصية الآية وحباً في تجاوز الزمان والمكان ، ولاعتماد هذا العلم على النقل الصحيح والمردود ، فشكوا في المرويات ، من هؤلاء الشيخ محمد عبده ، والشيخ محمد رشيد رضا وإن كانت الدعوة قديمة كما فندها السيوطي[1] ، ومن المعاصرين الدكتورة عائشة عبد الرحمن ، وكأنما صارت هذه المادة مجرد تاريخ لأحداث عابرة .

والفئة الثالثة معاصرة تقف بالطرف المقابل للفئة الإيمانية ، فتعد كل آية نزلت بسبب ، وأن القرآن لاءم الواقع ، وأن الواقع يتغير ، وثمة بحوث مستفيضة حول النص والواقع عند المستشار محمد سعيد العشماوي ، ود . حسن حنفي ود . طيب تيزيني ود . نصر حامد أبو زيد ، وكان من متطلبات المنهج الواقعي أن يتأكدوا من حجم القرآن الذي نزل بسبب ، حتى لا تبنى فرضياتهم على وهم .

والفئة الرابعة يمكن أن نطلق عليها الفرقة الناجية التي لم تهمل أسباب النزول ولم تهمل عمومية النص ، فجمعت بين الفرد والجماعة وبين النسبي والمطلق والثابت والمتحول ، وذلك في ظل القاعدة الذهبية : « العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب » .

ونذكر مثالاً يوضح هذا النهج القويم في التوفيق ، قال تعالى : ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [البقرة : ٢٨٤] ، فتعجب الصحابة وثقلت عليهم الآية ، فكيف يحاسبهم بما همت به نفوسهم ولم يعملوه وقالوا لنبيهم عليه الصلاة والسلام : قد أنزل الله عليك هذه الآية

---

(١) تفسير المنار : ٢/ ٥٧ـ٥٨ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، والإتقان : ١/ ٣٠ .

ولا نطيقها ، فإذا الوحي يتنزل بالتخفيف والتيسير : ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ﴾ [البقرة : ٢٨٦] .

فالآيتان يخاطب بهما الصحابة وغيرهم ، فإن عددنا الآية الأولى خطاباً عاماً ، لا يمكن عدّ الآية الأخرى خطاباً خاصاً ، لأنها مناط التكليف لكل إنسان ، ونعود إلى مناقشة المغالطين بعد بيان فوائد علم الأسباب وهي :

١ـ بيان المعنى :

قال الشيخ أبو الفتح القشيري(٤٦٥هـ) : « بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني الكتاب العزيز ، وهو أمر تحصّل للصحابة بقرائن تحتفّ بالقضايا »[١] .

وقال ابن تيمية رضي الله عنه : « سبب النزول يعين على فهم الآية ، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبّب »[٢] . وهذا أمر بدهي يقول به كل العلماء وإن لم ينسب هذا الرأي إلا لبعض العلماء .

وهذا ليس عاماً بل يقتصر على قليل من القرآن كان قد نزل بسبب ، ونوضح بمثال الآية الكريمة : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة : ١١٥] .

فلولا بيان الأسباب لفهم منها الإباحة بالتوجه إلى أي ناحية في أي وقت ، فيبين سبب النزول أنها نزلت في مجموعة من الصحابة كانوا في سفر ، فتحيّروا في مكان القبلة وكانت للمسجد الأقصى ، وكانت صلاة نافلة ، فلما طلعت الشمس أدركوا أنهم صلوا لغير القبلة ، فهذه الآية خاصة ، ويجوز الأخذ بها عند الضرورة اليوم ، فتكون خطاباً عاماً .

---

(١) البرهان للزركشي : ١/ ١٢٢ .

(٢) مقدمة في أصول التفسير .

٢ـ التعلق بالنص :

تتجلى الحكمة في تسمية أسباب النزول بالقصة ، فيقال : قصة الآية ، فالآيات تتلى في كل عصر ، وتذكر معها أقاصيص السلف ، وكأنها أقاصيص المتلقين الآخرين ، خصوصاً أن القارئ اليوم يتصور ملامح المجتمع الإسلامي الأول ويوميات الصحابة ، وكأنه يعيش أيام نزول الوحي ، فضلاً عن الاقتداء بالتجربة البشرية التي أحاطت بها المشيئة الإلهية ، مع ماتفيد كلمة (قصة الآية) من تقصّي الخبر الصحيح لغة .

٣ـ تيسير الحفظ :

فمعرفة الأسباب تيسّر الفهم والحفظ وتثبته في الذهن ، لأن ربط الأسباب بالمسببات والأحكام بالحوادث والحوادث بالأشخاص والأزمنة والأمكنة ، كل ذلك من دواعي تقرير الأشياء ورسوخها في الذهن وسهولة استذكارها عند استذكار مقارناتها في الفكر ، بسبب تداعي المعاني كما في علم النفس[١] .

وما نعرفه من مناسبة القصيدة التي تقوّي من الحفظ ، هو حفظ جزئي ، إذ قطعة صغيرة من السورة نزلت بسبب ، فلا يعوّل عليه قصداً كلياً ، وإلا طلبنا من التلاميذ الصغار في الكتاتيب الرجوع إلى أسباب النزول قبل البدء بجزء عم يتساءلون .

٤ـ إقامة الحجة :

يزداد المؤمن إيماناً بالآيات بعد معرفة الأسباب ، فيحرص على تنفيذ الأحكام لما يتجلى له من المصالح والحكم ، وأما الكافر فتسوقه تلك

---

(١) مناهل العرفان : ١/ ١٠٧ .

الحكم الباهرة إلى الإيمان إن كان منصفاً ، وذلك حين يعلم أن هذا التشريع يقوم على المصلحة لا على الاستبداد[1] .

ولكن لم نسمع بمن ساقته أسباب نزول أربعمئة آية إلى الإيمان بعد كفر ، ولكن نقول هذه زيادة في إقامة الحجة على الكافر سواء آمن أو ظل على حيوانيته .

فأسباب النزول أعطت في رأي الدكتور زرزور : « إضاءة على واقعية هذا الدين وأن أحكامه عملية لا نظرية ، وأدعى إلى الفهم والتذكر والمسارعة في التنفيذ »[2] . ولكن ليس كل الآيات النازلة بسبب كانت تتعلق بالأحكام وتنفيذها ، فثمة ماهو إخبار .

٥ـ دفع الإشكال :

فالذي يقرأ سورة « الكافرون » يحسب أن المسلم كائن سلبي لا يدافع عن دينه ، وينفي مشروعية الجهاد ، بل يقرّ بما هو موجود ولو كان محوطاً بالكفرة مظلوماً من قبلهم : ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝٣ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ۝٤ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝٥ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ﴾ [الكافرون : ١ـ٦] .

لكن سبب النزول يؤكد أنها نزلت بعد طلب كفرة مكة المهادنة والمداهنة بين عبادة الله تعالى وعبادة الأصنام كما أسلفنا في مبحث المكي والمدني .

ومنه الآية الكريمة : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [آل عمران : ١٨٨] .

---

(١) مناهل العرفان : ١/ ١٠٢ .

(٢) دراسات قرآنية ، د . عدنان زرزور ، ص/ ٨٠ـ ٨١ .

أشكلت الآية على مروان بن الحكم فقال : « لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لنعذبن أجمعين » .

فبين له ابن عباس رضي الله عنهما أن « الآية نزلت في أهل الكتاب حين سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إياه ، وأخبروه بغيره ، واستحمدوا بذلك إليه أو تخلفوا عن القتال واستحمدوه »[1] .

ولكن ثمة إشكال هنا : كيف يطلبون الحمد منه وهم غير مكلفين بالقتال معه إلا إذا كان هذا تحت بنود المعاهدة ونرجح أن المقصود منافقون .

ونقول لمروان بن الحكم وغيره : سوف تعذب إن كنت على هذه الأخلاق لأن الآية غير خاصة بمن نزلت فيهم ، فأن تفرح بما أعطاك الله غرور والتظاهر بالعمل في مصلحة الأمة كذب ، وكل هذا يستحق العذاب ، وليس كل الناس يحملون هاتين الصفتين كما تصور مروان ، خاصة في الرعيل المبارك الأول[2] .

ونعضد قولنا بما ذهب إليه الخازن (٧٤١هـ) : « وهذه الآية وإن كانت قد نزلت في اليهود أو المنافقين خاصة ، فإن حكمها عام في كل من أحب أن يحمد بما لم يفعل من الخير والصلاح ، أو ينسب إلى العلم وليس هو كذلك »[3] .

ومنه الآية الكريمة : ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة : ١٥٨] . فقد أشكلت عبارة (لاجُناح) على عروة بن الزبير رضي الله عنهما ، فالسعي واجب الأداء

---

(١) الشيخان البخاري ومسلم .

(٢) راجع الموافقات للشاطبي : ٣/ ٣٤٨ .

(٣) تفسير الخازن : ١/ ٤٠٩ .

لا مباح كما في ظاهر النص ، فسأل خالته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، فأفهمته أن نفي الجناح في الآية ليس نفياً للفريضة ، لأن المسلمين كانوا يتحرجون من هذا المكان لوجود آلهة للكفار قبل الإسلام وانتشاره .

ومنه الآية الكريمة : ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [المائدة : ٩٣] ، إذ روي أن بعضهم احتج بهذه الآية على أن الخمر مباحة ، منهم عمرو بن معد يكرب وعثمان بن مظعون .

ومفاد الرواية عند الإمام البخاري أنه لما نزل تحريم الخمر ، قال بعض الصحابة رضي الله عنهم : كيف بمن قُتل في سبيل الله وكانوا يشربونها وهي في بطونهم رجس ، فأنزل تعالى هذه الآية لبيان أن هؤلاء لا جناح عليهم لأنهم شربوها قبل تحريمها[1] .

٦ـ تعيين المبهم :

والمقصود معرفة من نزلت به الآية ، كإسناد الفضل إلى أهله ، مثل الآية : ﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ۝١٧ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ﴾ [الليل : ١٧ـ ١٨] . إذ يعرف بالأسباب أن صاحب الفضل أبو بكر رضي الله عنه ، ولا تظهر الخصوصية لأن كل من يتصدق يجنب نار جهنم .

ومنه الآية : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴾ [البقرة : ٢٠٧] نعرف أن صاحب الفضل صهيب بن سنان رضي الله عنه .

وثمة آية تتضح فيها الخصوصية ، لأنها حادثة لن تتكرر ، وهي قصة زيد مع زينب رضي الله عنها ، قال عز وجل : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ

---

(١) البخاري : ٤/١٦٨٩ والبرهان : ١/١٢٨ .

وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب : ٣٧] فالمقصود زيد بن حارثة رضي الله عنه .

وقد يكون في كشف الإبهام نفي تهمة عن بريء ، وذلك لما غضب مروان بن الحكم من عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما لعدم مبايعة يزيد بن معاوية ، دخل عبد الرحمن بيت أخته عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، فقال مروان : إن هذا الذي أنزل الله فيه : ﴿ وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِن قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ وَيْلَكَ آمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأحقاف : ١٧] .

وهكذا يبدو هنا مروان عالماً بأسباب النزول وفي فقرة أخرى جاهلاً بها ، ولا عبرة بما يقول ، الآن عبد الرحمن انتهى إلى الإيمان إن صدقت دعوى مروان ، فالعبرة بالخواتيم وثمة صحابة أجلاء كانوا كفرة .

والمهم أن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت من وراء الحجاب : « ماأنزل الله فينا شيئاً من القرآن ، إلا أن الله أنزل عذري ولو شئت أن أسمي من نزلت فيه الآية لسميته »[1] .

٧ـ تجلي الإعجاز :

ونعني به ظاهرة الارتجال ، ففي « نزول القرآن عند حدوث حوادث دلالة على إعجازه من ناحية الارتجال ، وهي إحدى طريقتين لبلغاء العرب في أقوالهم »[2] .

وهكذا نشط الدارسون في الجمع بين السبب التاريخي الفكري والسياق الأدبي الذي يتجلى في مواءمة سائر الآيات ، فدلّوا على رهافة حس ومقدرة فنية .

---

(١) البخاري ، التفسير ، ح (٤٥٥٠) .

(٢) التحرير والتنوير ، محمد الطاهر بن عاشور : ١/ ٤٥ .

كما يمكن أن نذكر في الإعجاز مطابقة مقتضى الحال التي كرَّس لها الدكتور عادل حسني بحثه في رسالة الماجستير « المقال والمقام في ضوء أسباب النزول » .

وثمة صلة بين السبب ومناسبة القصيدة ، ويبدو لنا أن السبب أقوى ارتباطاً ، فالمناسبة الحقيقية للقصيدة ـ أي علتها الداخلية ـ قد تكون مطامع أو مخاوف وغير هذا مما لا يظهر في النص .

ورواية السبب مع التمحيص أقوى من ذكر مناسبة القصيدة ، وإذا كانت القصيدة تُسبق بالمناسبة ، فإن النص ثابت عند الله عز وجل ، ثم يخلق السبب لنص مقول سلفاً ، أي يخلق مقامات لمقولات ، وههنا الرحمة والواقعية .

ومن مطابقة مقتضى الحال قوله عز وجل : ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النور : ٣٣] ، فقوله : ﴿ إِنْ أَرَدْنَ ﴾ طعن في سيادة المقصود في النهي وهو رأس المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول الذي كان يكره الإماء على البغاء ، فترفضه الأَمَة ويرضاه السيد ، فالتعبير القرآني طعن في سيادته .

وليس المقصود هنا إلا هذا الشخص والحال فردية وصيغة العموم لها أسباب في التعتيم والتهذيب ، فلم لا تعود فاطمة المرنيسي إلى أسباب النزول لتفهم الحقيقة بدلاً من قولها الجائر : « واقعة أن النساء العبدات قد خفضن إلى مستوى العاهرات أشار إليها القرآن كمرآة للحياة الاجتماعية والممارسات الجاهلية ، فالآية (٣٣) من سورة النور التي تتعرض لمسألة الزنى تؤكد وجود بغاء منظم في المدينة » ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ ﴾[1] .

---

(١) الحريم السياسي ، ص/ ٢٣٠ .

ونختم البحث بأن علم أسباب النزول لا يقف عثرة بإزاء رسم القرآن الكريم للنماذج البشرية العامة والحقائق الكونية التي تتجاوز الزمان والمكان والمناسبات والأسباب ، بتحقيق القاعدة الأصولية : « العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب » .

وأن هذا العلم سماعي لا مجال للقياس فيه ، ونجد مادته في كتب التفسير بالمأثور ومصنفات الحديث النبوي في أبواب التفسير والمغازي ، وثمة كتب مطبوعة أفردت لهذا العلم ، « أسباب النزول » للواحدي ، وعدد الآيات التي نزلت بسبب عنده (٤٦٨) أربعمئة وثمان وستون آية أي بنسبة ٥ر٧٪ من مجمل القرآن .

لكن ابن حجر العسقلاني تعقب مروياته وضعَّف كثيراً من أسانيده في كتاب سمّاه « العجاب في بيان الأسباب » حققه مشكوراً الدكتور عبد الحكيم الأنيس .

والكتاب الآخر « لباب النقول في أسباب النزول » للسيوطي ، وطبع مفرداً كما طبع بذيل تفسير الجلالين ، وعدد الآيات التي نزلت بسبب (٨٨٨) ثمانمئة وثمان وثمانون آية ، أي بنسبة ١٤٪ من مجمل القرآن ، ويزعم السيوطي فيه أن كتابه أجل وأوفى مع أنه لا يخلو من أحاديث ضعيفة السند .

ومن المعاصرين ـ ولا جديد في هذا العلم النقلي ـ « جامع النقول في أسباب النزول » لابن خليفة عليوي ، و« الصحيح المسند من أسباب النزول » للشيخ مقبل بن هادي الوادعي من اليمن ، وأخيراً « أسباب نزول القرآن » غازي عناية ، ودراسة جيدة للدكتور محمد سالم أبو عاصي بجامعة دمشق كلية الشريعة عنوانها « أسباب النزول تحديد مفاهيم ورد شبهات » .

ولم يقرر القرآن الكريم ماهو خاص ، فالتشريع حدد الكليات وترك الحسم في الجزئيات لمتطلبات تغير الزمان والمكان والأشخاص ، وترفع عن التاريخانية التي احتضنها غارورودي وبعض الدارسين ، وتفيد تناقض التغير مع الثبات ، ولو كان الأمر مقبولاً لمس جانب العقيدة من توحيد ونبوة وجزاء وغيب وغيره .

يتصور هؤلاء أن كل آية نزلت بسبب ، واليوم تغيرت الأسباب فلا يعمل بالنص كما عمل به في السلف الصالح ، يقول الدكتور حسين أحمد أمين : « معرفة أسباب التنزيل مهمة للغاية ، وتلقي الضوء على أمور يمكن أن تفيدنا فائدة عظمى ، في معرفة وإدراك مجال تطبيق النص ، فمثلاً حين ندرك أسباب نزول آيات الحجاب ، يمكننا أن نلمس سقوط العلة وتغير الظروف التي دفعت إلى ورود هذا الحكم أو ذاك ، وهذا يحدد لنا مدى حريتنا في ضوء مسايرة الحكم القرآني لمقتضيات العصر »[1] ، وهو مفكر مصري نجل مفكر ، ونراه باهتمامه بهذا العلم وفق سلسلة من المقالات لا يعدو مجتهداً مخطئاً بخلاف المتطاولين من عرب وغرب . فالسبب يبدو لهؤلاء علة ، بل هو مناسبة كما أكدت التطبيقات النبوية ، وليس علة يوجد الحكم بها وينعدم ، ولم يتصور واحد من الصحابة الكرام أن تلك الآيات كانت خاصة بعدد من الأشخاص ويمكن أن نجد ردوداً طيبة على منهج التاريخانية في كتاب « سقوط الغلو العلماني » الذي اشتمل على عشرات التطبيقات العامة لأحكام لآيات نزلت بسبب .

فالقاعدة الأصولية لا تنفي الجمع بين ملابسات أسباب النزول ـ أي

---

(١) وجهاً لوجه مقال في العربي ، العدد ٤٨٩ ، آب ١٩٩٩ ، ص/ ٧٣ .

التاريخية ـ وبين العموم والإطلاق ، لكنها تنفي التاريخانية التي تلغي العموم والإطلاق ولا تجعل النص القرآني خطاباً خالداً ، فأي فكر هذا الذي يرى أن القرآن خطاب للعرب ، ثم يصبح خطاباً للصحابة ، أي ثمة تحديد بيئي شخصي زمني .

ولعل ماشجع غارورودي على وجهة نظره أن رأى عمر رضي الله عنه يجتهد في ثوابت القرآن تبعاً لتغير الظروف ، ففي رأيه أن عمر قد أبطل حد السرقة ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾ وكل الصحابة يعرفون أنها حكم عام لكل زمان ومكان .

وحجة هؤلاء الانتصار لواقعية النص الراغبة في حقيقة الأمر في انتفاء النص ويحتجون بأن قاعدة « العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب » من نتاج الفقهاء في فترة الانحطاط العقلي ، وكأن القاعدة الفقهية ليست شرعية ، فهذا جهل بأصول الشرع .

يقول الدكتور أبو عاصي : « لانرى فرقاً بين الفقه والشريعة ، فالأحكام الفقهية التي دونها الفقهاء في كتبهم هي الشريعة الإسلامية ، يقول الأصوليون : إن الأحكام الشرعية أو الفقهية إن كانت قطعية فما وصل إليه المجتهد هو حكم الله قطعاً ، وإن كانت ظنية فما رآه هو حكم الله بالنسبة له »[1] .

فنقول له : إن العلماء قتلوا هذه القضية شرحاً ، وتبين عندهم أن ليس ثمة إبطال للحكم ، بل هو توقيف لفترة معينة عام الرمادة وفي مكان معين مع شروط ظهور الجوع ، وليس اجتهاده ساري المفعول على مدى الأعصار وعرض الأمصار .

---

(١) أسباب النزول ، د . أبو عاصي ، ص/ ١١٠ ، وراجع : تحديث العقل الإسلامي ندوة عدن ومعالم الإسلام ، ص/ ١٦٥ ، والإسلام السياسي للعشماوي ، ص/ ٤٣ .

وإذا كان رضي الله عنه أوقف حكم تطبيق سهم المؤلفة قلوبهم بأن قويت شوكة الإسلام ، وخلا الواقع من علة التأليف ، فإن هذا الحكم يظل تشريعاً إلهياً خالداً .

وقد طبق بعدئذ في ظروف ضعفت فيها الدولة الإسلامية بسبب المنازعات الداخلية ، وكان هذا على عهد عبد الملك بن مروان (٨٦هـ) بإزاء العدو البيزنطي ، وتكرر تطبيقه في معاهدات ومعاملات إسلامية مع شعوب ومدن جاورت الدولة البيزنطية إبان الصراع بين المسلمين وبيزنطة .

ويمكن تطبيقه الآن متى توافرت شروطه الموضوعية ، كما هو الحال اليوم في إمكان تأليف بعض قوى الضغط العالمية وصنّاع القرار وبعض الأقلام اللامعة والمؤسسات الإعلامية وغير هذا مما هو في مصلحة الدعوة الإسلامية .

* * *